

# وَزَارَةُ الدَّخْلِيَّةِ

## القرارات

### قرار وزير الداخلية

رقم ٩٩٥ م لسنة 2012

بشأن تسليم وإستلام ونقل تبعية

### وزير الداخلية

- على الإعلان الدستوري الصادر في 3 أغسطس 2011 م .
- وعلى إعلان تأسيس المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ونظامه الأساسي بتاريخ 12 مارس 2011 م .
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي المؤقت رقم (184) لسنة 2011 م بشأن اعتماد تشكيل الحكومة الانتقالية .
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 1992 م بشأن قانون الأمن والشرطة .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (145) لسنة 2012 م بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي وأختصاصات وزارة الداخلية وتنظيم هيكلها الإداري .
- وعلى قانون النظام المالي وتعديلاته ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن .
- وعلى ما عرضه السيد مدير ادارة الشؤون القانونية بموجب كتابه رقم (3-1088/89) المؤرخ في 2012/5/2 م .
- وعلى مقتضيات مصلحة العمل .

### قرار

#### مادة (1)

**عملاً** بأحكام المادة (209، 210) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن يقوم مدير الادارة العامة للشؤون الادارية والمالية بتسليم ما بحوزته من أموال ومستندات وسجلات مما يكون مسنولاً عن مسكه أو حفظه إلى مدير إدارة الشؤون المالية المستحدثة بحضور رئيسي القسم المالي بكل من الجهتين ويثبت التسليم والإستلام في محضر يعد لهذا الغرض .

#### مادة (2)

**تؤول** تبعية العاملين من ضباط وضباط صف وافراد وموظفين وكافة موجودات وتجهيزات واليات مكتب الشؤون المالية إلى إدارة الشؤون المالية .

#### مادة (3)

**علي** المخاطبين بأحكام هذا القرار تنفيذه في أجل لا يتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ صدوره .

فوزي الطاهر عبدالعالي

وزير الداخلية



صم بتاريخ: 6 : 1433 هـ  
الموافق: 6 : 2012 م  
عبد المنعم ..... كشينة

